رجله بان يدعو عند مشاهدة البيت وبالاجابة دعائه لبصير مستجاب الدعوة ومواطن
الاجابة خمسة عشر موضعا نقلها الكمال عن رسالة الحسن البصري وهي في الطواف
وعند الملتزم وتحت الميزاب وفي البيت وعند زمزم وخلف المقام وعلى الصفا
وعلى المروة وفي السعي وفي عرفات وفي المزدلفة وفي منى وعند الجمرات
وذكر عن الحسن انه يستجاب عند رؤية البيت وفي الحطيم تحت الميزاب
رأيت نظما للملا زاده العطائي ذكر فيه المواطن للدعاء بمكة المشرفة
وبين ساعاتها زيادة على ما في رسالة الحسن البصري طبق ما صرح
به النقاش في منسكه فقال قد صرح النقاش في المناسك وهو لعمري
عمدة للناسك ان الدعاء في خمسة وعشرة بمكة يقبل ممن ذكره وهي المطاف
مطلقا والملتزم بنصف ليل فهو شرط ملتزم وداخل البيت بوقت الظهر
بين يدي جذعيه فاستفد وتحت ميزابه وقت السحر وهكذا خلف
المقام المفخم وعند بئر زمزم شرب الفحول اذا ربت شمس النهار للافول ثم الصفا والمروة
والسعي بوقت عصر فهو قيد يرعى كذا منى في ليلة البدر اذا انتصف الليل فخذ ما
يحتذى ثم لدى الجمار والمزدلفة عند طلوع الشمس ثم عرفة بموقف عند مغيب الشمس
قل ثم لدى السدرة ظهرا وكل وقد روي هذا الوقت طرا عن تقييد بما قد مرا
بحر العلوم الحسن البصري عن خير الورى ذاتا ووصفا وسنن صلى عليه الله ثم سلما
واله والصحب ما غيث همى انتهى قلت ولا يخفى ان الجمار ثلاثة وانه ليس
في كلام الحسن ذكر السدرة فبها تبلغ ستة عشر موضعا حاشية الدرر
للمؤلف ثم استقبل الحجر الاسود مكبرا مهللا مستلما بلا ايذاء مسلم لانه عند الازدحام
لا يستلم وطف

لا يسلم وطف للقدوم وهو سنة لغير المكي مضطبعا وراء الحطيم اخذ الطواف
عن يمينك سبعة اشواط ترمل في الثلاثة الاول فقط واستلم الحجر كلما مررت به ان
استطعت واختم الطواف به اي باستلام الحجر وبركعتين في المقام
اي مقام ابراهيم عليه السلام او ما ظهر فيه اثر قدميه وهي حجارة كان يقوم عليها
عند نزوله من الابل وركوبه وقت اتيان هاجر وولده وهذا ما ذكرناه من صلاة
ركعتين في المقام ان تيسر والا ففي حيث يتيسر له من المسجد على وجه الوجوب
عندنا والاضطباع ان يجعل رداءه تحت ابطه الايمن ويلقيه على كتفه الايسر
وهو سنة بلا مسكين والاستلام عند الفقهاء ان يضع كفيه على الحجر
الاسود ويقبله بفيه بلا صوت وفي الخانية ذكر مسح الوجه باليد مكان
التقبيل لكن بعد ان يرفع يديه كما في الصلاة كذا في المجتبى ومناسك
الكرماني وزاد في التحفة ويرسلهما ثم يستلمهما وكذا استلام الحجر في ظاهر
الرواية بلا مسكين واستلام الركن اليماني حسن فلا يسن في ظاهر الرواية
كما في الكافي والاكتفاء الى انه لا يستلم الركن العراقي ولا الشامي كما في الكرماني
لان الركن الاول فضيلتين كون الحجر فيه وكونه على قواعد ابراهيم عليه السلام و
للثاني الثانية فقط وليس للاخرين شيء منهما اما الاول فظاهر واما الثانية
فلانهما من بناء الحجاج اذ لم يبق الا في مرمة الجدار والسقف والفرش
والباب والعتبة والميزاب كما في فتح الباري ثم اخرج اذا صليت
الركعتين الى الصفا وهو جبل واصعد عليه بقدر ما يبصر البيت بمراتنا
وقم عليه مستقبل البيت حال كونك مكبرا مهللا مصليا على النبي صلى الله عليه

Copyright © King Saud University